

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية


08/12/2015



قافلة طبية وحقوقية لتازمامارت ضد التهميش والنسيان

فجر مبارك

10/11/2015



من اجواء القافلة

نظمت الجمعية الطبية لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب، بمشاركة جمعية ضحايا معتقل تازمامارت، وعدد من الجمعيات الحقوقية المغربية ومناضلين من ضحايا سنوات الرصاص ، ومواكبة إعلامية من طرف عدد من وسائل الإعلام الوطنية، يوم السبت 05 جينير 2015، قافلة طبية وحقوقية إلى تازمامارت مروراً بمدينة الريش إقليم ميدلت، تحت شعار «قافلة تازمامارت ضد النسيان من أجل الحقيقة والإنصاف وجبر الضرر وعدم التكرار».

المنظرون لهذه القافلة وضعوا من خلال برنامجها المكثف والمتعدد الأبعاد، عدة أهداف تتمثل أساسا في حفظ وإحياء الذاكرة الجماعية لهذه المنطقة التي شكلت في الماضي مسرحا للعديد من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، كما استهدفت القافلة إثارة الانتباه إلى معاناة سكان المنطقة من استمرار العزلة والتهميش والحرمان من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، ومن أجل حث الدولة على إيجاد حل عادل ومنصف للملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، كما اعتبر المنظرون، أن هذه القافلة التحسيسية، هي بمثابة إعلان للرأي العام الوطني والدولي، عن كون ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالمغرب لا يزال مفتوحا، كما هي تذكير بمطالبهم الأساسية التي لا تقبل التأجيل.

انطلاق القافلة كان من الدار البيضاء في اتجاه مدينة الريش يوم الجمعة 04 جينير 2015 ، بعد قضاء الليلة في هذه الأخيرة ، توجت القافلة صوب قرية تازمامارت صباح يوم السبت 05 جينير، وحدث في استقبالها عددا كبيرا من سكان القرية ومن ضحايا سنوات الرصاص وقبائل سياسية وقبائلية ، وجمعية محلية للتنمية بتازمامارت ، ومسؤولي فروع جمعيات حقوقية بالمنطقة وممثل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ، بالإضافة إلى بعض عائلات الضحايا الذين قضاوا في هذا المعتقل الزهيب .

الخطوات التي ميزت وصول القافلة ، تمثلت في الوقوف على المكان الذي كان يتواجد به المعتقل السري الرهيب الذي عانى منه 58 معتقلا زهاء 20 سنة ، والذي قضى به 29 ضحية تحت التعذيب النفسي ولم يبق منهم سوى 26 . وانعدام أبسط الشروط الإنسانية والقانونية للاعتقال حيث تقدم تقديم الشروحات والتوضيحات حول هذا المعتقل عبد الله اعداو ، وهو معتقل سابق ، ليوضح قائلا : « بأن زنازناز المعتقل ومرافقه قد تم هجمها عن آخرها بواسطة جرافة كبيرة ورغم ذلك لم يلحق الهدم فاستعملوا بالديناميت لصلاية البناء ، وذلك ضدنا على رغبة التأجيل منه و رغبة عائلات الضحايا المتوفين ورغبة المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف و كل المنظمات الحقوقية التي طالبت بالتحفظ على هذا المعتقل والعمل على صيانته وترميمه وجعله مركزا للذاكرة حتى يظل تذكارا لما وقع . وقد لاحظ المشاركون في القافلة أن المعتقل لم يبق منه سوى قبور الضحايا الموقنين، وهي قبور لا تحمل أسماء الضحايا، بل أرقاماً وحرفاً لاتينية أ وعندما تسال المشاركون عن سبب عدم كتابة أسماء الضحايا على قبورهم ، كما الحال في قبور المسلمين ، على عضو آخر من التأجيل ذلك بكون 7 متوفين لم تحدد بعد هويتهم كما تحدثت بعض الله اعداو عن نوعية الحديد الذي استعمل في بناء المعتقل والذي ذكر بأن هذا النوع لا يتعد أول اليوم بالنظر لشدة سمكه وصلابته.

المعتقل السابق محمد المرزوقي وقف أمام قبور الضحايا وطلب من المشاركين في القافلة تلاوة آيات بيضاء من الذكر الحكيم والترجع على أرواح الضحايا، وذلك في أجواء رهيبة اختلطت فيها تكريات المفقودين بدموع أفراد عائلاتهم ودموع التأجيل من جميع تازمامارت ودموع المشاركين في القافلة.

بعد الترحم على ضحايا معتقل تازمامارت توجهت القافلة إلى مقر جمعية تازمامارت للتنمية، حيث وجدت في استقبالها أعضاء الجمعية ، الذين أعادوا ظروف اشتغال القافلة الطبية الذين توجهوا في مقر الجمعية لتتوسط عملية استقبال مرضى القرية والفصون الجاورة ، حيث تم فحص أكثر من 300 ساكن وسكانة وتم توزيع عليهم الأدوية الكافية لكل مريض فيما انتقلت القافلة الحقوقية ، إلى خيمة كانت قد نصبتها اللجنة التنظيمية بساحة مقر الجمعية حيث اجتمع السكان ، لتتلق شغالات الندوة الحقوقية التي توعت إلى وصالات : أولها حول : « العدالة الانتقالية»، التي تمحورت حول مبادئ العدالة الانتقالية والتجربة المغربية والحق في معرفة الحقيقة ، حصيلة التجربة المغربية والفاق استكمال الحقيقة وعدم الإهتلات من العقاب. الورشة الثانية : «جبر الضرر الفردي والجماعي وتطرق الورشة الثالثة إلى : الحفاظ على الذاكرة منها المخابر الفردية والجماعية و المعتقلات السرية .

العروض التي قدمها عدد من المناضلين من جمعيات مدنية وحقوقية ، معتقلين سياسيين وقبائيل قدموا من الدار البيضاء ومراكش والرباط ، اجتمعوا كلهم على رد الاعتبار لقرية تازمامارت التي بقيت كما كانت في عهد المعتقل ، رغم الوعود التي أعطيت من طرف المسؤولين والهيئات الحقوقية للنهوض بالقرية .

وشدد في هذا الصدد المتدخلون ، على العمل على جبر الضرر الفردي والجماعي بالشكل الذي يمكن الضحايا ونوي الحقوق من العيش بكرامة ، مطالبين بالحفاظ على ذاكرة الاخفاء المفسري ، والتخطف على مراكز الاعتقال والمدافن الفردية والجماعية لتلقي تذكارا معماريا قابلا للزيارات حتى لا يتكرر ما جرى ، وخاصة المعتقل الرهيب تازمامارت .

كما طالبا الدولة بالعمل على رد الاعتبار لقرية تازمامارت والمنطقة بأكملها ، وذلك بتأهيلها لتصبح مواكبة لذن الإقليم الفني ، وفك العزلة عنها بتعبيد طرقها وربط المستوصف الوحيد بالماء والكهرباء وتزويده بما يلزم من الموارد البشرية والأدوية ، كما عبروا عن تخوفهم من مضاعفة الهدر المبرسي لدى فتيات القرية اللواتي يتعلمن عن الدراسة ، بسبب البعد عن المدارس ، في زمن تتحدث الدولة عن تشجيعها لتندرس الفئات وبصفة عامة طالبوا بجبر الضرر الجماعي الحقيقي لسكان هذه القرية ولكل المضطرين من سنوات الرصاص

وصرح الدكتور المنزوي عبد الكريم رئيس الجمعية الطبية للجمعية قائلا : هذه المبادرة هي الثالثة التي تقام بهذه المنطقة وبهذا المعتقل ، اليوم جئنا بعد الرحلة الأخيرة منذ سنتين ، لتلق على ما استجد من الأوضاع ، وبالأخص الانتهاكات الجسيمة التي تهم اللجن المنظمة . جئنا بقافلة طبية متعددة التخصصات التي ستقوم بتشخيص وتوجيه المرضى ، وإعطاء الأدوية حسب الإمكانيات المتاحة ، وبالأخص تشخيص بعض الأمراض وكذلك جئنا بقافلة حقوقية التي ستشغل بدعم من المنظمات المعروفة وذات مصداقية بما فيها المنظمة المغربية والجمعية المغربية ومدنى الحقيقة والإنصاف والعصبة المغربية . مضيفا أننا كنا سنتشغل بالمستوصف الموجود ، لكنه غير مؤهل لتعامد الماء والكهرباء ، وجناح هذا النشاط يرجع فيه الفضل للجمعية المحلية للتنمية .

وبالمخاتبة وجه نداء إلى المسؤولين ، مذكرًا بمرور ربع قرن ، على أن المغرب قرر طرقي صفحة الماضي وما زالت الأمور مع الأسف، يقول المتحدث ، بعيدة المثال فيما يخص حقيقة جبر الضرر ، رغم وجود ندم طموس ، لكن ما زالت هناك أمور وجب الاشتغال عليها ، خاصة وأن هناك توصيات لهيئة الإنصاف والمصالحة التي أيدتها جميع الجمعيات وعامل البلاد وفاق عليها ، ولكن مع كامل الأسف مازالت لم تتخذ.



قافلة حقوقية إلى تازمامارت للتأكيد على استمرار معاناة ضحايا ماضي الانتهاكات

١٧/٢٤٥٥

نزهة بركاوي

التعذيب في مراكز الاستتطاق وأماكن الاحتجاز والاعتقال، وكل الحثيات السياسية والأمنية التي أدت إلى هذه الجرائم وتوضيح جميع ملامستها والكشف عن مصير المختطفين، بالإضافة إلى جبر الضحايا الذين مازالوا على قيد الحياة أو جبر ضرر الأبناء والزوجات والأسر التي عانت بسبب غياب رب الأسرة.

وفي سياق متصل، أكد بعض ضحايا الانتهاكات في اتصال بـ«المساء» أن أعضاء التنسيق الوطنية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان خلال سنوات الرصاص مازالوا يواصلون اعتصامهم المفتوح أمام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وقد سبق أن انضمت إليهم نسوة من ضحايا الأراضي السلاوية للتأكيد على الحيف والتمييز الذي يطالهن.

ويدعو الضحايا المعتصمون إلى الاستجابة لمطالبهم بالتعويض وجبر الضرر العادل والشامل لكل الملفات التي لا زالت مكندسة في رفوف المجلس الوطني دون أن يصدر فيها مقرر والملفات المحروم أصحابها من الإدماج الاجتماعي وكل المطالب المشروعة والعادلة وتنفيذ كل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة.

نظم أمس الجمعة، انطلاقا من الدار البيضاء، معتقلون سابقون قافلة حقوقية تحمل شعار «قافلة تازمامارت ضد النسيان من أجل الحقيقة والإنصاف وجبر الضرر وعدم التكرار» إلى المعتقل السري السابق «تازمامارت»، كما يشارك حقوقيون في هذه القافلة التي تمتد على ثلاثة أيام. وتهدف القافلة الحقوقية نحو المعتقل السري السابق إلى التحسيس ودعوة الدولة والمسؤولين الحكوميين إلى إنصاف ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وإيجاد حل عادل ومنصف لهذه الفتنة. وقد دعا منظمو هذه القافلة عبر موقع التواصل الاجتماعي «فايسبوك» كل الجهات المسؤولة إلى الالتفات إلى واقعهم «المرير». وقد اعتبروها بمثابة إعلان للرأي العام الوطني والدولي عن أن ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالمغرب لا يزال مفتوحا ولم يتم جبر ضرر الضحايا، كما هي تذكير بمطالبهم الأساسية التي لا تقبل التأجيل، تقول مصادر من الضحايا لـ«المساء».

كما طالبوا بالكشف عن الحقيقة الكاملة لجميع حالات الاختفاء القسري بالمغرب، بما فيها حالة الوفيات تحت

كما ندد المعتصمون بما

اعتبروه «تملص» المجلس الوطني لحقوق الإنسان من مهامه في النظر في كل القضايا التي حرم أصحابها من الحقوق والكرامة، و«التقصير» في مسؤولية المجلس الوطني في حل قضايا الانتهاكات الجسيمة والترافع لفائدة الضحايا أمام البرلمان ورئاسة الحكومة. كما أكدوا أنه لا تنازل عن المطالب العادلة رغم محاولات ذر الرماد في العيون ومغالطة الرأي العام الوطني والدولي في مجال حقوق الإنسان.





دراسة: الأصل في الإسلام هو نظام الوصية وقوانين الإرث قواعد احتياطية فقط



عمسة الندوة الصحافية

الرباط 2/11/2015
إسماعيل حوصوي

خلصت دراسة أنجزتها الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب حول «الإرث» إلى نتائج مثيرة، إذ اعتبرت أن أحكام الإرث ليست مطلقة، وإنما قابلة للتعديل، بل إنها دعت إلى اعتماد نظام الوصية، لأنه هو الأصل، بينما نظام الإرث مجرد «قواعد احتياطية».

واعتبرت ندوة حذووش، رئيسة الجمعية، في ندوة صحافية أمس بالرباط قدمت خلالها نتائج الدراسة، أن الغرض منها ليس الاستفزاز، وإنما فتح نقاش مجتمعي حتى يستوعب المجتمع جوهر المشكلة، حينها فقط يمكن المرور إلى الإصلاح، بما يتماشى مع التقدم الذي أحرزته المغرب في مجال حقوق الإنسان.

وتعرضت الدراسة إلى مجمل الاجتهادات الفقهية في تاريخ التشريع الإسلامي، وخلصت إلى أن هناك أربع قراءات، تتكشف أن كثيرا من ثلثي الأحكام المتعلقة بالإرث «لا علاقة لها بالنص القرآني».

وفي هذا الإطار يوضح الحسن رحو، استاذ الموارث بكلية الحقوق أكد، أنها «كلها تشريع الناس للناس، على حد قوله، مما يجعلها تحت طائلة الاجتهاد باستمرار، أما الثلث المتبقي فيه ما نصّ عليه القرآن الكريم أو السنة النبوية، لكن رحو، الذي ساهم في إعداد الدراسة، نوه إلى أن الفقهاء قديما آيات القرآن بأحاديث «أحاد» لا يمكن أن تبنى عليها قوانين تشريع، وضرب المثال بامرئ: تحديد الوصية في الثلث من المال والثاني اعتماد حديث «لا وصية لوارث»، مما يثير إشكالية نسخ القرآن بالسنة. وخلص الحسن رحو إلى تضييق نظام الوصية التي ورد التأكيد عليها في القرآن 10 مرات، بينما لم يتم التأكيد على الإرث سوى 3 مرات.

وقدمت فريدة بناني، أستاذة القانون في كلية الحقوق بمراكش، قراءة في أربعة اجتهادات فقهية حول نظام الإرث. القراءة الأولى هي السائدة، وهي

يكون إلا رجلا، ومن ثم يُفسح الطريق أمام الاعمام للاشتراك في الإرث، في مقابل قراءة ثانية، اعتمدها الشيعة الإمامية الذين اقروا المساواة بين الأنثى والذكر عند انفراهما، بحيث لا يحجب الذكر وحده، بل البنت كذلك، وترى بناني أنه يمكن أخذ هذا الاجتهاد الأخير، مادام لا يوجد نص شرعي يمكن الاستناد عليه لحرمان البنت عند انفراهما، من حق حجب الورثة من الطبقة السفلى (الاعمام)، وتدعو إلى المساواة بناء على ذلك، أما التجلي الأقوى لما سفته بناني، قراءة حثيئة تدرجية مقاصدية، فهي القراءة الرابعة، التي تبدو مغربية أكثر بالنسبة إلى المطالبين بالمساواة في الإرث كونها تدعو إلى إعطاء الأولوية للوصية في توزيع التركة.

وجاء في الملخص التنفيذي للدراسة، كما قدمته بناني، أنه يجب الأخذ بالوصية أولا، فإن لم يضع الشخص وصية له أثناء حياته، حينها فقط يجب الأخذ بالبدل الاحتياطي، وهي القوانين العامة الإلهية المتعلقة بالإرث، لكن وفق قراءة جديدة لها، وأكدت بناني أن إعطاء الأولوية للوصية، في هذا الاجتهاد، تثيره اعتبارات كثيرة منها: أولا لأن الوصية تم تقصيلها على الإرث بنص القرآن، ويأول آية من آيات الوصية، في قوله تعالى: «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين المعروف حقا على المتقين»، ثانيا، إذا وضع المتوفى الوصية قبل وفاته، تختم اتباعها بحذافيرها بعده بدليل القرآن الذي اشترط لنفاذ أحكام الإرث أن تكون «من بعد وصية يوصي بها أو دين» (الآية)، ثالثا أن وجود الوصية أو الدين يعطل تماما وبلا حدود تنفيذ أحكام الإرث. رابعا، أن مجال الاختيار في الوصية مفتوح وأن القرار متروك فيها للمتوصي، لا حدود له ولا رقابة عليه إلا تقوى الله ومحافظته، أي أنه يمكن أن يكون نصيب الولد المعاق أكبر من نصيب أخيه الصحيح، ونصيب الصغير الذي لم يكمل دراسته أكبر من أخيه المتخرج المنتج.

«مجرد اجتهاد فقهي قام به السلف، وسار على نهجه المشرع المغربي في مدونة الأحوال الشخصية، ثم في مدونة الأسرة، والقاعدة الأساسية فيه هي الآية الكريمة: «الذكر مثل حظ الأنثيين»، وقالت بناني إن هذه القراءة رغم أنها مطلقة إلا أنها غير معروفة، مما يفتح الباب لاستعمال هذه الآية، في الحديث اليومي، إما للتدليل على الأفضلية للذكور على الإناث، أو للتدليل على الطابع التمييزي للإسلام تجاه النساء، علما، تقول بناني، أن تقسيم أحكام الإرث لا يتم على أساس ذكر/أنثى، بل على أساس درجة القرابة من الهالك المتوفى. وتدافع هذه القراءة عن نفسها إزاء ذلك، بالقول إن قاعدة الذكر مثل حظ الأنثيين، ليست مطلقة، بل هناك حالات كثيرة ترث فيها الأنثى أكثر من الرجل أو تساويه.

القراءة الثانية، وصفتها بناني، بأنها «حثيئة تدرجية ومقاصدية»، وهي من الاجتهادات التي يتم تجاهلها لأنها «تسعى إلى المساواة» انطلاقا من حجج عدة؛ منها أن الإسلام سعى إلى بناء مجتمع عادل لا حيف فيه، وقد اعترف للنساء بحق الإرث بعدما كن لا يرثن، كما اعترف لهن أحيانا بنصيب الذكر أو أكثر، لكن المجتمع الذكوري، رغم عدالة الإسلام، لم يعترف بالمساواة، وقد راعى الإسلام، تلك الواقع، فجعل حظ الذكر ضعف حظ الأنثى، لكن الجوهر الذي هو العدل يبقى، ومنه المقصد الكلي للإسلام دون تحقق بأكمله، في انتظار تطور اجتماعي ملائم للوصول إلى المساواة التامة بين الذكر والأنثى. وقد سائر الفقهاء ذلك، حين عللوا التفاوت في الإرث بين الرجل والمرأة بالنفقة، لكن هذا المبرر تغير اليوم، تصيف، بناني، في ظل الأسرة الواقعية. وهذه القراءة تعتبر أحكام الإرث مؤقتة، ويجب استكمال تطبيق قاعدة الندرج للوصول إلى المساواة التامة بين الذكر والأنثى.

وتجد هذه القراءة تحدياتها في قراءة ثالثة حاولت تجاوز التفرقة في الإرث بين الذكر والأنثى من خلال التخصيص، وأوردت بناني اجتهادين في المسألة، الأول قراءة سنية معروفة تقيد أن البنت لا تفرغ بالميراث إذا كانت وحيدة، لأن العاصب لا



ينظم نادي حقوق الإنسان بالمعهد الوطني للفنون الجميلة بتعاون

مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، بتطوان يومي 8 و 9 دجنبر

الجارى، تظاهرة حقوقية فنية تتضمن ورشات للأطفال وندوات ولقاءات ومسابقات، احتفاء باليوم العالمي لحقوق الإنسان. وستركز التظاهرة، حسب بلاغ للمنظمين الجمعة، على موضوع 'حقوق الإنسان والهجرة' تجاوبا مع السياسات الإنسانية الجديدة التي ينهاجها المغرب تجاه مواطني الدول الإفريقية، وانفتاحه على عمقه الإفريقي، وانشغاله بالقضايا الكبرى التي تؤرق أبناء قارة المستقبل، وفي مقدمتها قضية الهجرة. وقد أسس طلببة المعهد الوطني للفنون الجميلة، مع بداية الموسم الدراسي الحالي، نادي حقوق الإنسان، الذي يراهن مؤسسوه من خلاله على مقارنة القضايا الحقوقية والإنسانية من منظور فني وثقافي.



نشر ثقافة حقوق الإنسان لدى الطلبة

تنظيم لقاء بالكلية حول حقوق الإنسان والديمقراطية

■ محمد الصفي

احتضنت الكلية المتعددة التخصصات بالجديدة، الجمعة، لقاء حول موضوع "وضعية حقوق الإنسان بالمغرب، الحصيلة والاتفاق" بمشاركة مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالدار البيضاء - سطات، في إطار الأنشطة التي ينظمها

الجلس الوطني لحقوق الإنسان احتفاء باليوم العالمي لحقوق الإنسان (10 دجنبر)، داخل فضاء الجامعة بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان لدى فئة الطلبة، حيث تم تسليط الضوء على وضعية وأفاق حقوق الإنسان بالمغرب بصفة عامة، وبجهة الدار البيضاء - سطات بشكل خاص.

وفي كلمته الافتتاحية، عبر عبد العزيز شفيق عميد الكلية المتعددة التخصصات عن اعتزازه باحتضان هذا اللقاء داخل فضاء الكلية، منوها بحضور اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وللدور الذي تقوم به على مستوى جهة الدار البيضاء - سطات، على مستوى النهوض ونشر ثقافة حقوق الإنسان داخل المجتمع، بدورها أكدت سوميشة رياحة رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان عن سعادتها في لقاء طلبة الكلية المتعددة التخصصات، حيث قدمت الأدوار التي تقوم بها

اللجنة الجهوية من خلال التلقي والتحري عن الشكايات التي تتوصل بها، بالإضافة لنشر ثقافة حقوق الإنسان، من خلال تعزيز سبل التعاون والشراكة مع مختلف المؤسسات.

ومن جهة أخرى، عرف اللقاء مجموعة من العروض الأكاديمية، حيث استعرض الأستاذ الجامعي محمد جراف المشرف عن مسلك القانون الخاص بالكلية، المسار الذي قطعه المغرب في إقرار اليات حقوق الإنسان من خلال إحداث المؤسسات والهيئات الوطنية، كما تم تقديم عروض حول سبل تسخير القانون لخدمة المصلحة العامة وعرض التجارب دولية في هذا المجال خاصة تجربة العيادة القانونية لحقوق الإنسان بكل من جامعة القدس بفلسطين وجامعة كلومبيا بنيويورك، بمشاركة وفد عن الشبكة العالمية للقانون من أجل المصلحة العامة PILnet كما عرف اللقاء توقيع اتفاقية شراكة بين الكلية المتعددة التخصصات بالجديدة واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالدار البيضاء - سطات، تهدف إلى إثراء وتعميم التفكير حول قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية، مع العمل على تقوية قدرات الطلبة والباحثين بالكلية عبر إنشاء عيادة قانونية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي تعد سابقة على المستوى المغرب العربي.



3-1/7351 في تقرير حول منظومة المواريث بالمغرب

النساء الحقوقيات يفتحن النقاش ويدعين إلى مواكبة التحولات السوسيو-اقتصادية

■ أمال المنصوري



اعتبرت نبية حدوش الرئيسة الوطنية للجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، أن الاستغلال على منظومة الإرث هو من القضايا الإستراتيجية بالنسبة للحركة النسائية، وبأنه فرصة متاحة لترسيخ طموحات المغرب نحو بناء مجتمع عادل، يضمن الإنصاف والمساواة ويحترم حقوق الإنسان فتاغما مع دستور 2011، وقد تطلب من الجمعية التريث والتمحيص لفهم منطلقاته.

وأضافت نبية، أن مسألة الإرث تشكل هاجسا في الجمعية منذ اشتغالها على قانون الأحوال الشخصية، إذ لم تكن لتستثني مجموعة 95 المغربية للمساواة مسألة الإرث، وأن المذكرات المطلوبة للحركة النسائية تضمنت بعض المقترحات باتجاه إيجاد حلول للمشاكل الواقعية، ومن بين الحالات، في حالة الوفاة تمكين الزوج المتبقي من مسكن الزوجية إلى حين وفاته أو زواجه، وتمتيعه بحقه/ها في المكتسبات الزوجية قبل اقتسام الحركة، اقتسام الممتلكات التي تراكمت خلال فترة الزواج بين الشريكين في حالة الطلاق أو في حالة الوفاة، إقصاء حواشي الزوج من التركة عند وجود أصوله أو فروعه ذكورا أو إناثا.

في ذات السياق، قال الحسن رحو، خلال اللقاء

أن المرأة المغربية، تعاني من تمييز في مجالات متعددة منها القانونية، والسياسية، والاقتصادية، والصحية، والاجتماعية، والثقافية. وأقرت حيزا هاما لحاكمة السياسات العمومية ورصد آثارها السلبية على النساء الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن، ونكرت قصور ومحدودية السياسات والتدابير العمومية من أكثر الأسباب المعيقة لوضع الهشاشة لدى فئة النساء والفتيات الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن، وفي مقدمتهن النساء المسنات.

بين الرجال والنساء، وبأن الأنثى في تنظيم الإرث لا ترث فقط نص ما يرثه الذكر، بل قد ترث مثله وأحيانا أكثر منه. في الساق ذاته، نبهت ربيعة الناصري عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى أن المغرب يوجد في ما يشبه المطب في ما يتعلق بالمناصفة والمساواة بين الجنسين وفق مرتكزات الدستور. والوضع هو في غاية التعقيد وكذلك الضبابية بالنظر إلى أننا لم نمر بعد إلى السرعة اللازمة لتحقيق غايات الدستور. وأضافت الناصري، إلى

للناس، لا فرق بينه وبين القانون ونهب إلى القول أن الثلثين من أحكام الإرث لا علاقة لها بالقران ولا بالسنة، بل هي منتج فقهي، وبالتالي هي قابلة للاجتهاد. ومرجعية نصية ذات أحكام احتياطية. وأكد في حديثه على أن منظومة الإرث لها بديل واحد وهو الوصية. من جهتها، عبرت فريدة بناني، أن النقاش حول المساواة في الإرث دائما ما يقابله الإنسان العادي بالمغرب بعبارة "لذكر مثل حظ الأنثيين" وهي ليست قاعدة مطلقة في تقسيم الإرث

الذي نظمته الجمعية تحت عنوان "من أجل نقاش مجتمعي حول منظومة الموارث. المغربيات بين القانون والتحوليات الاقتصادية والاجتماعية". أن النقاش حول نظام الموارث يجب أن يكون عبر العودة إلى المنطق، وأوضح أن المعالجة الحقوقية محسومة ولا مشكل فيها، بخلاف المنظومة التاريخية التي لا تقبل الاختلاف. وأشار إلى أن منظومة الإرث في المغرب تحكمها مرجعية فقهية هي ما يمكن أن نسماه تشريع الناس



سنوات الجمر والرصاص بين المسرح والسينما في المغرب

عبد العزيز جدير

تطوان . «القدس العربي»: عقدت في رحاب كلية الآداب في تطوان ندوة وطنية بعنوان «سنوات الجمر والرصاص بين المسرح والسينما» بشراكة بين المركز الدولي لدراسة الفرجة ومجموعة الأبحاث والدراسات السينمائية والسمعية البصرية.

تناول الكلمة في البداية يونس الأسعد الرياني ، فأشار إلى أن هذه السنوات قد استمرت أربعة عقود ونيف، ودارت رحى الصراع بين النظام الملكي والمعارضة بمختلف أطرافها (اليسار التقليدي واليسار الجديد) حول نظام الحكم، وأسهمت فيه المؤسسة العسكرية بانقلابين فاشلين. وأشار حميد العيدوني باسم مجموعة الأبحاث إلى أن البحث في سنوات الرصاص وعلاقتها بالسينما بدأ منذ الندوة الأولى سنة (1987)، وتلتها الثانية سنة (2000)، في محطة لبنان، حول «أخلاقيات الشهادة»، واستمر في الندوة الثالثة مع انطلاق الربيع العربي (2011)، في كلية الآداب في موضوع «السينما شاهد على العصر». وفي سنة (2012) نظمت ندوة في موضوع «تمثلات سنوات الرصاص»، وهي تنمة لندوة لبنان، ثم أقيمت ندوة «الأرشيف، التاريخ والهوية» (2013)، عن السنوات ذاتها. وكم سألنا باحثين «لماذا تشتغلون على سنوات الرصاص، والمغرب يمثل نقطة ضوء في العالم العربي؟» فكان الجواب أن على الباحثين أن يستمروا في البحث لأن ذلك يمثل ضرورة، ولأن السياسيين نفضوا أيديهم من الموضوع وأن المقاربة السياسية نفعية. ثم إن جيل ما بعد سنوات الرصاص لا يعرف شيئا عن هذا الماضي القريب، والهدف هو الرغبة في عدم تكرار هذا الماضي البشع. بين محمد قاوتي أن المركز الدولي لدراسة الفرجة يسلط، بهذه التظاهرة، ضوء التأمل والتفكير في المسكوت عنه، لأنه لم يستوف حقه من المبدعين عبر كل الأشكال التعبيرية. في وقت أصبحت إزالة الغطاء عن الأشياء لا تؤدي إلى العقوبة. وأكد أنه يجب أن تتميز بالحذر لأن الاستبداد يلازم البشر والسلطة. كما أثنى على المركز، هو الابن البار للكلية، لأنه فتح باب النقاش بين الجامعيين (إريكا فيشر، كارلسن، بافيس) والفنانين مثله، ولأنه نشر عددا من الكتب في المسرح.

في الجلسة الأولى، عرض عبد اللطيف شهبون «لذاكرة العنف في الكتابة المسرحية المغربية» عبر مسرحيتين عرضتا عليه لإبداء الرأي، الأولى «الطرز على الحديد الساخن» في السبعينيات والمغرب زحار بالعنف، والثانية لأمين بنيوب «الكرنفال» سنة (2005). ويعكس العملاق ذاكرة العنف المرتبطة ذاتيا وموضوعيا بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ويهدفان إلى مناهضة العنف وتوثيق التاريخ، ونشاندان الحق والعدالة والديمقراطية.

وما زلنا في مرحلة معرفة الحقيقة للمصالحة الوطنية، ونفتقر إلى مكملات: معرفة الحقيقة من أجل ماذا؟ وعاد محمد قاوتي لتقديم عمله المسرحي «نومانز لاند» فبين أنه كتبه في عز سنوات الرصاص، وكان على الكاتب أن يؤمن نشر نصه، ما دفع بالكاتب إلى عدم الاصطدام مع رقيب الأجهزة القمعية. عرضت المسرحية أول مرة سنة (1984)، وظلت تعرض حتى سنة (1988). ثم ختم حديثه بقراءة فصل من النص. وقدم المخرج عبد المجيد الهواس قراءة في مسرحية «شجر مر: نحو قراءة ركحية لسنوات الرصاص»، مبرزاً أن العمل مر بمحطتين في إنتاجه، الأولى قراءة مقاطع من نصوص كتبت في سراديب المعتقلات أو بوحى منها حين الاتفاق مع هيئة الإنصاف والمصالحة، والثانية حين فكرت فرقة «أفروديت» في تقديم عرض تعبيرى فني ينخرط فيه الفنانون، وذلك بمناسبة ندوة المركز الدولي في موضوع «الذاكرة والمسرح» (2015)، ففكرت الفرقة في إعادة طرح الأسئلة التي بقيت معلقة من التجربة الأولى. وهكذا عمد العرض إلى أعضاء مجسمة لممثلين يبرزون من اللوحة أو يخرقونها، وتتوالى المقاطع وتتواتر المشاهد التعبيرية ضد سلطة الجلاد، بل عاقبه العرض وأنبه: كان يمشي ثم أصبح مقعدا، وانتهى في حجيم كرسي متحرك.. عاقب الحلم فعُوقب. ويرحل السجين ويبقى السجنان. فالعمل احتفاء بالسجناء عبر احتفاء السرد بهم، واحتفاء بالذين غابوا بقراءة المتون. ومعلوم أن المسرحية من تأليف وإخراج الهواس، وقد زواج بين قراءة النص وتقديم مقاطع من المسرحية. بعد ذلك عالج الناقد السينمائي، خليل الدامون، سنوات الجمر «عبر المعاينة والإشهاد» فأكد على أن إعادة مشاهدة الأفلام التي أرخت لهذه التجربة مع تطور النقد جعلتها تبدو بسيطة، على الرغم من أن بعضها حاز جوائز. **فقد تبنى المجلس الوطني لحقوق الإنسان ستة أفلام روائية**، ثم أُنجزت أربعة أخرى وواحد وثائقي. وهي تعبير عن قراءة أصحابها. وتساءل لم لم يتجرأ مخرج على إنجاز فيلم وثائقي صرف باعتماد وثائق مكتوبة. ثم انتقد المتدخل تشابه هذه الأفلام في اختيار شخصيات مثقفة (باستثناء الوثائقي: «أماكن ممنوعة»)،



واللقطات الكبيرة، والفضاءات ذاتها، والشعارات التي رفعها السجناء داخل المعتقلات، وتوظيف أغاني مجموعة «ناس الغيوان»... فهل تشكل هذه العناصر المرامي البعيدة والقريبة، دواء للوجدان الجماعي المغربي لصناعة ذاكرة متفق عليها؟ وكان موعد الحضور، خلال اليوم الأول، مع عرض خالد أمين، الموسوم «بمسرحة الشهادة: جلسات الاستماع نموذجاً». وبين أنه اختار شهادات المعتقلات خلال جلسات الاستماع لأهميتها، فقد صعب على الجلاد قبول نساء مناضلات، ثم إن معاناتهن كانت أضعافاً مضاعفة عن معاناة الرجال، بل أن تسريد المعاناة مثلت معاناة مضاعفة، لأن خطوطاً حمراء واجهتها: هناك أشياء تتعلق بحميمية الجسد، ويصعب أن نتحدث عنها الأنتى في الشهادة وعبر المذكرة.

وقد ركزت الورقة على الفظيخ والفاجع من زاويتين: مشهد الفاجعة، كيف عاشت المعتقلات الفاجعة في مختلف فضاءات الاعتقال، وكيف عشن الفاجعة مرة ثانية وثالثة ورابعة... في مشهد الحكي. وبين هذين المشهدين هناك مسافة مهمة جدا تشغل على الذاكرة، وعلى الوثيقة... فحين تقدم الشهادة تصبح وثيقة، وهنا يتقاطع اشتغال الذاكرة مع اشتغال المؤرخ.. وما دامت شهادات هؤلاء النسوة قد دونت فقد أصبحت شهادة في كتاباتهن الخاصة، لكن شهادات الاستماع العمومية أعطت نكهة خاصة لها. فقد كانت الشهادات تقدم على وسائل الإعلام على الهواء. لكن أصحاب الشهادات وقعوا من قبل على التزام ألا يعلنوا عن أسماء الجلادين، ولا يشتموا الأشخاص ولا الهيئات السياسية.. «ومعنى ذلك أن الشاهد كان متواطئاً مع الطرف الآخر حين قبل بهذه اللعبة». ومن هنا يأتي جانب مسرحية الشهادة، حيث أنه يستحيل على الجانب الرمزي أن يتقبل ويتمثل هذه الصدمة، كما هي، بأي نوع من أنواع التعبير الرمزي، سواء كانت فنية أو لغوية. فالفاجعة أكبر من النظام الرمزي، لأنها تحدث شرحاً في النظام الرمزي.

ومن هنا قوة الفاجعة، ولذلك حين غادر المعتقلون السجون، لاذوا بمرحلة من الصمت، ثم انتقلوا من الصمت إلى البوح. والبوح يلتقط لحظات، وإشارات من الفاجعة ويحاول ترميمها بناء على هشاشة الذاكرة. ولن يستطيع التعبير عن الفاجعة كما عيشت.

ويستحيل على البوح التقاط تفاصيل الفظيخ.. لذلك كانت تعترى الشهادات لحظات صمت، وتمتمة، وبكاء، وهستيريا.. وهي لحظات تطلب التدخل لملء الثقوب بالمعنى.. وهو دور الإبداع السينمائي أو المسرحي لتضيء هذه اللحظات، فضاءات العتمة، التي يستحيل على الشهادة التعبير عنها. وعلى الرغم من أن الإبداع جزء من النظام الرمزي فله طرق للسّمياً. ومن هنا تأتي قوة التكتيف الشعري، والشعرية التي تتعامل مع الفاجعة بجمالية تتجاوز الفج، والمباشرة، ونقل الفظاظ والفجاعة كما هي..

وخلال المناقشة تمت الإشارة إلى أن من مميزات هذه الندوة تركيزها على المتخصصين في المسرح والسينما ونقاد الفن والأدب أيضاً، وخلوها من السياسيين لأنهم هيمنوا على تناول الموضوع على الدوام، ولأن السياسة رديف المناورة والمقايضة.

Le mariage des mineures, un phénomène à contrecarrer.

Selon un document de Tahalouf Raiba El Karama, « Le nombre des actes de mariage des mineurs est passé de 18341 en 2004 à 21660 en 2005. En 2013, ce nombre a été de 35125. Ce qui constitue un taux de 11,47% du nombre global des actes de mariage. Qui plus est, le nombre des demandes en mariage des mineures a été de 43508 en 2013.

Sous le thème « Le mariage des mineures entre la Moudouana de la famille et les droits universels des femmes », Une table ronde a été organisée, Vendredi 4 Décembre 2015, par l'Association Initiatives pour la protection des Droits des femmes en coordination avec l'Association des femmes de la montagne et en collaboration avec la **Commission régionale des Droits de l'Homme de la Région Beni Mellal-Khénifra**.

Pour Madame Aicha Ait Berri, présidente de l'Association des femmes de la montagne, « Aujourd'hui, nous participons à une rencontre portant sur le mariage des mineures entre la Moudouana de la famille et les droits universels des femmes. C'est un phénomène inextricable. Malgré l'essor démocratique du Maroc qui a procédé à la signature des conventions internationales qui protègent les droits des femmes et ceux de l'enfant,...Le mariage des mineurs ne cesse de faire tâche d'huile surtout dans le monde rural et les régions montagneuses en particulier. Dans ce cadre, notre association a organisé des campagnes de sensibilisation pour lutter contre le mariage des mineurs et encourager la scolarisation des filles...Aujourd'hui, des juges, des docteurs, des avocats... participent à cette rencontre. Qu'en est-il de la Moudouana face à cette calamité sociale ? Quelles sont les causes authentiques de ce phénomène qui décime un grand nombre de familles ?... ».

Par ailleurs, Ilhame Ouadghiri, présidente de l'Association Initiatives pour la protection des droits des femmes, a déclaré que cette rencontre entre dans le cadre des initiatives de l'Association et d'ajouter « Le nombre des mariages des mineures ne cesse d'évoluer à cause de la pauvreté, de la précarité, des coutumes... Nous voudrions que tous les opérateurs concernés contrecarrent ce phénomène qui est à l'origine d'un grand nombre de problèmes familiaux et sociaux. Le mariage des mineures encourage l'abandon et le décrochage scolaire...C'est un genre de violence à l'égard des femmes et des petites filles... ».

Pour sa part, Allal Al Basraoui, président de la Commission régionale des Droits de l'Homme de la Région Beni Mellal- Khénifra, a fait cette déclaration « Cette table ronde, à laquelle participent des juges, des avocats, des Associations...met en exergue un problème épineux, c'est celui du mariage des mineures. Selon le Ministère de la Justice, 37000 cas sont enregistrés cette année. C'est la pire des violences à l'égard des mineures innocentes !. A la région Beni Mellal- Khénifra, la situation est alarmante surtout dans le monde rural et les régions montagneuses. Ainsi, il faut contrecarrer ce phénomène qui émette un grand nombre de familles... ».

Notons que les interventions des participants à cette table ronde ont porté entre autres sur, le mariage des mineures, un affluent de violence à l'égard des femmes, le mariage des mineures entre la loi et la réalité...

Des associations de femmes attestent que le nombre des mariages des mineures ne cesse d'augmenter et que des dizaines de filles ne dépassant pas 13 ans se marient chaque année à cause du recours de la justice « aux mesures de l'exception ». Ces innocentes se marient souvent à cause d'un grand nombre de facteurs socioéconomiques au lieu de poursuivre leurs études à l'école (Elles ont grand besoin d'une salle de classe au lieu d'une chambre à coucher).

<http://www.hibapress.com/fr/details-4414.html>



التفاصيل الكاملة للعرض المغربي باللجوء إلى الطاقات المتجددة مقابل 35 مليار دولار

2016

المملكة المغربية
 ROYAUME DU MAROC
 KINGDOM OF MOROCCO



«الحيطي: «هدفنا الخروج باتفاق يتم تفعيله في قمة مراكش»



«مزوار: «يجب تقويم التزامات مالية فهناك دول لم تساهم في الاحتباس الحراري»



«أفيلال: «يلزم تحفيز الدول التي تعاني مشاكل تدمير الماء»

«اليزمي: «هناك تغيرات مناخية تهدد الإنسانية كلها»

6-9-140



انجاس الخطاب الديني يخدم "داعش"

حذر أحمد العبادي، الأمين العام للرابطة المحمدية للعلماء، من خطر انجاس الخطاب الديني، خاصة في مواجهة التهديدات التي يشكلها "تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام"، (داعش) على أمن واستقرار المغرب، منبها إلى أهمية جبهة الأنترنت في الحرب على التطرف، على اعتبار أن الانتحاريين يجدون في الأنترنت تبريرات لأفعالهم الشنيعة. وسجل العبادي في حوار مع "الصباح" أن عدم الانتباه إلى حساسية هذه الجبهة سيدفع الشباب المغربي نحو المصائر التي "بتنا نرى وخامتها وبتنا نرى ظلاميتها"، موضحا أن هؤلاء الشباب أصبحوا اليوم مستعدين لتفجير أنفسهم، لقتل غيرهم من الأبرياء،

ولكنهم يجدون في نفسياتهم وفي وجدانياتهم، ما يبرر أفعالهم الشنيعة تلك".

أجرى الحوار : ياسين قُطيب

لم تجد الرابطة بدا من الإبحار في الشبكة العنكبوتية من أجل محاربة التطرف، وذلك بإطلاق الموقع الإلكتروني "الرائد" بهدف نشر قيم الوسطية والاعتدال، ما هي مرتكزات المبادرة لاستقطاب الشباب؟

الشبكة العنكبوتية اليوم أضحت هي الحلقة الأكثر دينامية ونبضا في المجال التواصلي، والخارج عن هذه الشبكة أضحي خارجا عن مجال التواصل ولذلك فإن التداول داخل هذه الشبكة حين نقومه فإننا نجد أن المضامين العربية لا تتجاوز 2% ومن ثم فإن هذه النسبة إذا قومناها سوف نجد أن أزيد من 80% لا تمس القضايا الحارقة والضاغطة التي تستحث وتثير فضول الشباب وتستجيب لانتظاراتهم.

ومن ثم كان لا بد أن يتم الدخول إلى هذا المجال من أجل تقديم بدائل ومواكبة الشباب بإتاحة مضامين فاعلة، تستثير اهتمامهم وتستجيب لانتظاراتهم، وتجيب عن أسئلتهم، وإلا فإن هذا الفضاء يملؤه الغير، ويثون وينفثون من خلاله المفاهيم التي يريدونها بمهنية وبدهاء بالغين، ولذلك فإن هذا المجال كان لا بد من أن يتم ملؤه.

الشبكة اليوم فيها طرائق من التواصل لا تقتصر على الجانب المباشر وإنما فيها الجانب الذي يتسلل لا شعوريا "Subliminal" الذي من خلاله يتم بث جملة من الرسائل، لا تمر عن طريق العقل الواعي، وإنما تستقر مباشرة في وجدانيات ونفسانيات الأعماق. وإذا لم يتم الانتباه إلى هذا، فإننا شبابنا سوف يستمر جرهم نحو هذه المصائر، التي بتنا نرى وخامتها وبتنا نرى ظلاميتها، حيث إن هؤلاء الشباب أصبحوا اليوم مستعدين لتفجير أنفسهم، وأصبحوا مستعدين لقتل غيرهم من الأبرياء، ولكنهم يجدون في نفسياتهم وفي وجدانياتهم، ما يبرر أفعالهم الشنيعة تلك. لذلك كان لا بد من أن تبني صفوف مقاومة لمثل هذه الهجمات، ولمثل هذه الاجتياحات.

تقصودون بصفوف المقاومة نشر قيم الوسطية والاعتدال والتسامح والتفاهم؟

نشر قيم الوسطية والاعتدال لا يمكن أن يكون انطلاقا من رفع شعارات، بل لا بد أن تكون وكما سلف، هناك مضامين تتميز وتتسم بالجاذبية، وتستثير الاهتمام والفضول من لدن الشباب، وكافة الشرائح المجتمعية، وتجيب على الأسئلة الحارقة. أكثر من هذا تمنح آفاقا، يمكن بارتياحها أن يجد الشباب أنفسهم، وأن يجدوا تحفيزات تستحثهم على العطاء البناء لأنفسهم ولأوطانهم ولحضارتهم.

نفهم من كلامكم أن هناك تحديات حقيقية على عاتق المشتغلين في المجال الديني؟

لا شك أن هذه الأبعاد سألها الذكر تضع تحديات حقيقية على الفاعلين في المجالات التثقيفية المختلفة، وفي مقدمتها المجال الديني، الذي يحتاج فعلا اليوم إلى الاستمرار تحت قيادة مولانا أمير المومنين، حفظه الله، في تجاوز كل الانجاسات التي يمكن أن تقيد، كالانجاس في الآفاق والغايات، والانجاس في المفاهيم وفي البراديكومات، والانجاس الذي يمكن أن يصيب التكوينات، والانجاس في الخطاب، والانجاس في أساليب ووسائل وآليات هذا الخطاب...

فاعالم اليوم أصبح يتفاهم في ما بينه، ثقافيا، وحضاريا، ولغويا من خلال محركات البحث التي تتيح الترجمة الفورية، ولكن أيضا من خلال سيادة كوكبة



من اللغات الظاهرة كاللغة الإنجليزية والصينية والعربية والفرنسية والإسبانية.. بمعنى أن التواصل أصبح ممكنا وهذه التكنولوجيات الحديثة تيسر هذا التواصل حيث من أقصى قطب من هذا الكوكب إلى أقصى قطب منه، تمر لغات التواصل باليسر الذي بتنا نشهده، مما يضع تحديات حقيقية على عاتق المشتغلين في المجال الديني، وفي مقدمتهم العلماء.

إذن ما هي هذه المضامين الدينية التي سوف تضعها الرابطة المحمدية للعلماء في الشبكة؟

الطبيعة ترفض الفراغ، وحينما يكون هذا الفراغ فإن أفكار التطرف تجد لها قلوبا خالية، لذلك فالأبعاد المضمونية باتت في الوقت الراهن غاية في الأهمية. وحرصا منها على إتاحة مواطن ومواقع يتداول فيها العلم الآمن الذي تغيب عنه الألغام، تروم الرابطة المحمدية للعلماء من خلال منصتها العلمية الإلكترونية "الرائد" تقديم العلم الشرعي بطريقة فاعلة وآمنة، ناجعة، ووظيفية، العلم الذي يتمتع من صفاء هذه المرجعية الدينية، ومن جمال وبهاء كل القيم والمقاصد، والكليات، والرحمة التي جاءت بها هذه المرجعية. تمنيعا لقيم الدين الحنيف من ذرائع الزيف والانحراف والجمود، ليكون ذا جاذبية ونفع للشباب.

ولذلك فإننا اليوم نحتاج بالفعل إلى تجديد كامل في آليات الاستدلال، في آليات الاستمداد و التعرف على السياق، والوعي بالسياق واعتباره. وهنا لا بد من الإشارة إلى أن اشتغال مؤسسة الرابطة المحمدية للعلماء في هذا الجانب، يندرج في إطار توجيهات جلالة الملك محمد السادس، حفظه الله، بصفته أميرا للمؤمنين، الذي يوجه إلى "النحت" التجديدي للخطاب الديني ليكون جامعا بين الانغراس والأصالة والاستجابة للتطلعات والأسئلة الحارقة التي تفرق عالم اليوم.

من السالب إلى الموجب

إطلاق الرابطة المحمدية للعلماء لمنصة "الرائد" جاء لضمان مقاصد: أولها تيسير العلم الآمن للراغبين في التعرف على البناء العلمي للدين الإسلامي، وثانيها تحصيل ومواكبة فئة الشباب الذين لديهم إقبال على تعلم هذه العلوم الدينية ولكن بطريقة تجمع بين النص والسياق وفيها التطلع لاستخلاص القوة الاقتراحية الكامنة في الدين الإسلامي، فيما يهيم ثالثها الانتقال من الوضع السالب إلى الوضع الموجب، في التعاطي مع هذه المعارف والعلوم. ورابعها يتمثل في محاولة التزويد بالمناهج والآليات لتفكيك خطاب التطرف، ومحاولة إيجاد فرص للإلقاء القابل للتقويم وللتجويد، من خلال التفاعلية التي تضمنها هذه المنصة، فيما يتعلق خامسها ب"الانسلاخ" في مسار الوسطية والاعتدال الذي يريعه مولانا أمير المؤمنين، أيده الله، من خلال الإشراف المباشر على كل هذه الأضرب من الأداء الديني بالمملكة والتي أضحت مثالا يحتذى في هذه المسارات، من خلال الاجتهاد للإسهام في الإجابة على الأسئلة الحارقة والضاغطة على العالم وعلى الأمة.

ويهم المقصد السادس، تيسير الحوار البناء التحسيني لمناهج تناول العلوم والتعاطي معها. فيما يتمثل المقصد السابع في إعطاء بدائل للشباب في المجال الرقمي، والعناية تفاعليا بالبعد المضموني الأصيل فيه، بشكل يجذب ويفيد الشباب.

في سطور

الأمين العام للرابطة المحمدية للعلماء

عضو المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

مدير الشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان

عضو المجلس الاقتصادي والاجتماعي

حاصل على دكتوراه الدولة في الدراسات الإسلامية، مينة حسن جدا، جامعة القاضي عياض - مراكش

حاصل على شهادة التأهيل للتدريس باللغة الإنجليزية في الجامعات الأمريكية -اللجنة المغربية الأمريكية للتبادل التربوي والثقافي - الرباط

طالب بسجن ميدلت في إضراب مفتوح عن الطعام والماء والسكر

فاس: رضا حمد الله

لم يعد حسن كوكو الطالب المعتقل بسجن ميدلت، يقوى على الحركة، ويتكلم بصعوبة بفعل تأثير إضرابه المفتوح عن الطعام منذ نحو شهر، عليه، قبل نقله إلى المستشفى الإقليمي بميدلت في حالة صحية صعبة ناتجة عن الإضراب والشروط القاسية التي يعيش فيها بالسجن إلى جانب 34 نزيل بنفس الزنانة.

وقالت عائلته إن ابنها دخل في إضراب عن الماء والسكر، بدء من 23 نونبر أي بعد 10 أيام من دخوله في إضراب مفتوح عن الطعام، دفاعا عن حقوقه في ضمان الشروط المناسبة لمتابعة الدراسة والترحيل من هذا السجن الذي نقل إليه من سجن مكناس قبل أسابيع خلت.

وتحدثت العائلة عن تعرض هذا الطالب المعتقل يوم 17 دجنبر 2012 والمدان بـ5 سنوات حبسا نافذة قضى منها أكثر من سنتين ونصف، لكل أشكال التعذيب من طرف مسؤولين بالسجن، بعدما تجرأ وطالب بتحسين وضعيته وتوفير شروط متابعة الدراسة (المكتبة، المقررات الدراسية، العزل عن باقي السجناء...).

وخاض عدة احتجاجات أبرزها إضراب عن الطعام تجاوز 110 يوما تلقى إثره وعود من طرف إدارة السجن **بحضور ممثلين المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، بتوفير كل الشروط المناسبة لمتابعة دراسته، لكنه فوجئ بقرار ترحيله وتفريقه عن باقي رفاقه ونقله إلى سجن ميدلت.



مجرد رأي.. حول متابعة قضاة الرأي

يوسف مرصود

يتابع الآن القاضيين حماني والهيبي، لكونهما ناقشا مشاريع قوانين السلطة القضائية، وأدليا برأيهما وانتقدا ما يروونه بمس باستقلالية القضاء، ويحط من كرامة القاضي ويجعله خاضعا خانعا مطيعا.

ويحق لنا أن نتساءل، هل يمنع على القاضي أن يبدي رأيه ويعبر عنه بكل حرية، خصوصا إذا تعلق الأمر بمسائل تم ممارسته اليومية كقاض، وهم أيضا الإطار القانوني الذي ينظمه كسلطة.

بكل تأكيد سنجد الجواب الشافي في الفصل 111 من الدستور المغربي الجديد الذي ينص على ما يلي: " للقضاة الحق في حرية التعبير، بما يتلاءم مع واجب التحفظ والأخلاقيات القضائية".

بل إن الدستور ضمن لكل مواطنة ومواطن من خلال الفصل 25 حرية الفكر والرأي والتعبير وجعلها مكفولة بكل أشكالها، فكيف يمنع ذلك عن القاضي، الذي يبقى هو حامي حقوق الأشخاص والجماعات وحرية وأمنهم القضائي، وتطبيق القانون حسب الفصل 117 من الدستور.

فإذا كان الأمر كذلك، لماذا يا ترى توبع القاضيين على مجرد إبداء رأيهما حول مشاريع قوانين السلطة القضائية، ألا يحق لهما ذلك وهم المعنيين بالأمر، أيجب عنهم ذلك وهم الجسد الذي يفصل ويحاط له الثوب ليلبسه.

قد نجابه بأنه لا مانع من إبداء الرأي والحرية في التعبير، لكن دون القفز على واجب التحفظ والأخلاقيات القضائية، لكنني كمتتبع ومهتم لا أجد فيما عبر عنه القاضيين قفزا على واجب التحفظ والأخلاقيات القضائية، بل عبرا عن موقفهما ورأيهما بالطريقة التي يرونها مناسبة وهم الحق في ذلك، ولم يتجاوزا أبدا واجب التحفظ، ناقشا فقط مشاريع القوانين ووقفنا على مكامن الخلل من وجهة نظرهما، وانتقدا وطالبا بالتعديل والحذف، فما المانع في ذلك، ولماذا أحدثت أصلا ضجة الحوار حول إصلاح منظومة العدالة، إلا لتبادل الآراء والتوافق على نقط الخلاف والخروج بقوانين تخدم مصالح المواطن بالدرجة الأولى.

ما المانع من انتقاد مشروع قانون وما الضير في ذلك، أهو قرآن منزل، من واضعي هذا المشروع ومن أين استمدوا قدسيتهم وقديسية ما خطته أيديهم بما جادت به مخيلتهم، حتى يمنع القاضي والمحامي وحتى المواطن العادي من مناقشته وانتقاده ولو بشكل لاذع، الأمر أولا وأخيرا مجرد رأي والرأي حر، والله الأمر من بعد ومن قبل، هم من البشر والبشر يخطئ قبل أن يصيب.

يؤسفنا حقا في دولة تسير نحو إرساء مبادئ الديمقراطية والحق والقانون والحرية، أن نقف على أمر، أنعتة بالمخزي، حين يتابع قضاة مجرد التعبير عن الرأي، ماذا بقي للمواطن العادي الذي يطمح في استنشاق هواء نقي طعمه الحق والحرية، والأبشع أنه عندما يستدعي القاضي لا يتم تسليمه نسخة من الشكاية أو موضوع المتابعة وهو حرق لأبسط حقوق الدفاع، فما تأثير ذلك على نفسية قاض يفصل بين الناس إن هو نفسه تم الجور عليه وهضم حقوقه على الأقل من الناحية الشكلية.



لن أناقش في هذا الحيز مشاريع قوانين السلطة القضائية، وقد عبرت عن رأيي صراحة عندما قلت أن الدولة ليست لها رغبة حقيقية في استقلال القضاء، وصرحت بذلك علنا في برنامج بثته إذاعة "إم إف إم" حول إصلاح منظومة العدالة، بأن قلت إن ما تم الجود به باليد اليمنى أخذته اليد اليسرى، فعندما خرج وزير العدل من الباب رافعا يده عن القضاء، تم إدخال سبعة أشخاص ومؤسسات لا علاقة لهم بالقضاء يدخلون في تشكيلة المجلس الأعلى للسلطة القضائية حسب المنصوص عليه في الفصل 115 من الدستور وهم: **الوسيط ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان** وخمس شخصيات يعينها الملك من بينهم عضو يقترحه الأمين العام للمجلس العلمي الأعلى، أي حوالي ثلث أعضاء المجلس، فما علاقة هؤلاء بالقضاء وما الداعي لوجودهم في مجلس أوجد أصلا ليسهر على تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة، ولا سيما فيما يخص استقلالهم وتعيينهم وترقيتهم وتقاعدهم وتأديبهم، كما ينص على ذلك الفصل 113 من الدستور.

ليؤكد لنا مرة أخرى أن ما جاء به الدستور من ضمانات ومبادئ وحقوق والتي تبقى خطوط عريضة وعناوين، تغتاله النصوص التنظيمية التي تزعم أنها تنزل المبادئ الدستورية إلى حيز التطبيق.

وفي الأخير، وهذا رأيي، إن متابعة القاضيين حماني والهيبي، تؤكد على شيء واحد، وهو أنهما على حق وصواب، وأشارا بسبابتهم إلى مكان الخلل وناقشا بممولتهما الثقافية القانونية ضعف المشروعين، وأحدثا أيضا ضجة لا يرغب فيها صاحب الشأن، وإلا لما كانا توبعا على مجرد رأي.

أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولمن تابعكم.

<http://badil.info/%D9%85%D8%AC%D8%B1%D8%AF-%D8%B1%D8%A3%D9%8A-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D9%85%D8%AA%D8%A7%D8%A8%D8%B9%D8%A9-%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A3%D9%8A/>



الـ CNDH بطانطان – كلميم تنظم أياما مفتوحة حول حقوق الإنسان

تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطانطان – كلميم، من 9 إلى 11 دجنبر الجاري، أياما مفتوحة بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان. وأوضح بلاغ للجنة، الاثنين، أن الهدف من هذه الأيام يتمثل في التواصل مع شرائح اجتماعية مختلفة بالجهة، حول مواضيع حقوق الإنسان والمواطنة، بما يساهم في تعزيز الثقافة الحقوقية وتحفيز النقاش العمومي بين الفاعلين المتدخلين حول مختلف قضايا وإشكاليات حقوق الإنسان بالمنطقة. وأشار المصدر ذاته إلى أنه سيتم في إطار هذه التظاهرة تنظيم ثلاث موائد مستديرة، فضلا عن عقد لقاءات مفتوحة مع الطلبة الجامعيين، وتنظيم معرض دائم لإصدارات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى معرض إبداعات الأشخاص في وضعية إعاقة بجهة كلميم واد نون. وتنظم الموائد المستديرة الثلاث، على التوالي، حول مواضيع "سبل حماية الحقوق الثقافية لسكانة الصحراء"، و"مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة في الحياة العامة"، و"التفكك الأسري على ضوء مدونة الأسرة الجديدة".

أيام مفتوحة جنوب المغرب للاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان

مروة العوماني

تُنظّم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طانطان - كلميم من 9 إلى 11 ديسمبر "كانون الأول" 2012، أياماً مفتوحة بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان.

ويتمثل الهدف من هذه الأيام، في التواصل مع شرائح اجتماعية مختلفة في الجهة، حول مواضيع حقوق الانسان والمواطنة، بما يساهم في تعزيز الثقافة الحقوقية، وكذا تحفيز النقاش العمومي بين الفاعلين المتدخلين حول مختلف قضايا وإشكاليات حقوق الإنسان في المنطقة، كما تسعى إلى التعريف بعمل اللجنة الجهوية لحقوق الانسان واختصاصاتها ومشاريعها.

هكذا، سيجري في إطار هذه التظاهرة، تنظيم ثلاث مواعيد مستديرة، أولها في مقر اللجنة حول موضوع "سبل حماية الحقوق الثقافية لسكانة الصحراء" بمشاركة مع جمعية "التواغيل" للتنمية في كلميم، والثانية في الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين حول موضوع "مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة في الحياة العامة" بمشاركة مع الشبكة المحلية للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة كلميم، والإتحاد الإقليمي للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة في طانطان، في ما تمم الثالثة موضوع "التفكك الأسري على ضوء مدونة الأسرة الجديدة"، وستنظم في مقر اللجنة بمشاركة مع جمعية رمال للتنمية الأسرية في كلميم.

وفضلاً عن عقد لقاءات مفتوحة مع الطلبة الجامعيين، يتضمن برنامج هذه الأبواب المفتوحة، تنظيم معرض دائم لإصدارات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى معرض إبداعات الأشخاص في وضعية إعاقة في جهة كلميم، وادنون في النواة الجامعية ابن زهر في كلميم.

من جهة أخرى، سيكون المشاركون في الأيام المفتوحة على موعد مع عرض شريط وثائقي "ذاكرة معتقلة" بمشاركة مع جمعية "الشباب المبدع" في كلميم، وكذا الشريط الوثائقي "رواد الجهول" بمشاركة مع جمعية

قراءة المزيد ...

http://www.agdz24.com/2015/12/blog-post_87.html

<http://www.hamrinnews.net/w/251234.html>

فريدة بناني: المرأة لا ترث دائماً نصف ما يرث الرجل

لم يكن موضوع المساواة في الإرث وليد توصية للجلس الوطني لحقوق الإنسان الصادرة في 20 أكتوبر للماضي، بل كان ضمن اهتمامات الحركة النسائية بالمغرب منذ عقود، حيث دأبت جمعيات عدة منها على الخصوص الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب على البحث والدراسة للبدائية لمنظومة للوارث، وكل ما يتعلق بحقوق النساء في المغرب.

وقد انتهت الجمعية إلى إخراج كتيب يضم دراسات لأستاذة جامعيين في يناير الماضي، لكنها لم تعلن عنه إلا اليوم صباحاً في ندوة صحافية بالمكتبة الوطنية والذي يحمل عنوان "من أجل نقاش مجتمعي حول منظومة الموارث: للغربيات بين القانون والتحول الاقتصادي والاجتماعية"، حيث كان النقاش بين الباحثين من داخل للمنظومة الفقهية، وليس خارجها، وكان الإجماع أن أحكام الإرث بما تستند عليه قابلة للاجتهد في أفق تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة.

في هذه الدراسة، اعتبرت فريدة بناني، الأستاذة الجامعية والناشطة الحقوقية، أن النقاش حول المساواة الإرث دائماً ما يقابله الإنسان العادي بالمغرب بعبارة "للذكر مثل حظ الأنثيين"، للأخوذة من الآية 11 من سورة النساء، وهي آية كثيراً ما لا يفهم سياقها، في حين هناك آيات عدة تشير إلى الإرث كما تشير أيضاً إلى الوصية.

وأوضحت بناني أن المرأة لا ترث دائماً نصف ما يرث الرجل، معتبراً أن قاعدة "للذكر مثل حظ الأنثيين" ليست قاعدة مطلقة في تقسيم الإرث بين الرجال والنساء، وبأن الأنثى في تنظيم الإرث لا ترث فقط نص ما يرثه الذكر، بل قد ترث مثله وأحياناً أكثر منه، وأحياناً تحجبه عن الإرث، مشددة على أن المعيار في الموارث ليس هو الأنوثة أو الذكورة، ولكن درجة القرابة للهالك، منها علاقة الزوجية وتوزيع الأدوار والمسؤوليات داخل التنظيم الإسلامي للمجتمع والأسرة.

وأضافت فريدة بناني أن أغلب الاجتهادات التي يتم تجاهلها هي القراءة المقاصدية للأحكام لأنها تدعو إلى المساواة، حيث تورد الباحثة أن الإسلام عند مجيئه كانت غايته هي وضع مبادئ للمجتمع الأمثل الذي لا ظلم فيه ولا حيث بين أفرادهم وبين رجاله ونسائه، وقد اعترف للمرأة بحقوقها في الميراث بعدما لم تكن لا ترث بل كانت تورث، وأضافت أن الإسلام بكونه دين الواقعية الإيجابية وبما أن أفراد المجتمع الذكوري الأبوي رفضوا تلك المساواة فقد راعى الإسلام الواقع القائم فجعل حظ الذكر ضعف حظ الأنثى.

وتضيف بناني أن المقصد الكلي للإسلام لم يتحقق بكلمه وأجل لغاية توفر ظروفه وتوفر سياق اجتماعي ملائم ومخالف عن ذلك الذي نزلت فيه تلك الأحكام عن طريق التدرج، وتخلص الباحثة أنه ليس هناك ما يمنع أن يقبل الإسلام بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة عند توفر أسبابها بتطور الزمن، ما دام هو الدين هو الذي يؤمن بسنة التدرج.

وتدعو الباحثة، التي سبق أن نشرت "دليل تكريم النساء في النصوص المقدسة" ضمن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى الاجتهاد من أجل الأخذ بالوصية أولاً، لكون الوصية تم تفضيلها على الإرث في التنزيل الحكيم، وذلك من قوله تعالى: "كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على مقتضى العقل"، واعتبرت أن وجود الوصية يعطل تماماً وبلا حدود قوانين الإرث.

وأوصت بناني في نهاية دراستها الفقهية لموضوع الإرث إلى ضرورة تبني نظرية التدرج كأسلوب تشريعي نهجه الإسلام وتبنته الإرادة السياسية بالمغرب، وذلك نظراً لما تسمح به من استيعاب مستجدات الواقع للتطور، واستنباط الحلول الأكثر استجابة لهذه المستجدات، حيث أن اتباعها يسمح بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة.

Les fonctionnaires n'en peuvent plus

Le 10 décembre, journée de grande mobilisation pour la FDT

«La grève de jeudi prochain dans le secteur public et les collectivités locales est un message adressé au gouvernement pour lui signifier qu'il lui est impossible de poursuivre sa politique antisociale actuelle. La situation est préoccupante et intenable ». Dans une déclaration à Libé, Abdelhamid Fatihi, secrétaire général de la Fédération démocratique du travail (FDT), a expliqué les raisons qui ont poussé sa centrale syndicale à appeler les fonctionnaires à faire grève.

« Les raisons sont multiples, a-t-il dit, mais les plus importantes sont la manière avec laquelle le gouvernement se comporte avec les centrales syndicales. Ce gouvernement est en train de liquider tous les acquis réalisés par les travailleurs et les fonctionnaires depuis des années. En plus, il n'a pu mettre en application ni l'accord du 26 avril 2011, ni les instruments internationaux relatifs aux libertés syndicales telle que la Convention internationale n°87 concernant la liberté syndicale et la protection du droit syndical ». Abdelhamid Fatihi a, d'ailleurs, appelé le gouvernement à abroger l'article 288 du Code pénal qui pénalise l'action syndicale. Une recommandation du **Conseil national des droits de l'Homme** datant de 2013 allait dans le même sens, précise-t-on.

L'autre pomme de discorde entre la FDT et le gouvernement tient au fait que ce dernier prend des décisions unilatérales dans un dossier qui pourrait hypothéquer l'avenir des salariés et des fonctionnaires, en l'occurrence celui de la réforme des Caisses de retraite.

Pour le dirigeant syndicaliste, cette réforme ne doit pas être entreprise à la légère. Elle exige l'élaboration d'un plan global en concertation avec les centrales syndicales.

Par ailleurs, le gouvernement, selon Abdelhamid Fatihi, n'a cessé de porter atteinte au pouvoir d'achat des Marocains (augmentation des prix des produits de première nécessité et des impôts). En revanche, il refuse de manière catégorique toute augmentation des salaires.

A ce propos, notre source a appelé le gouvernement à réviser le système des salaires dans le domaine public dans le sens de la réduction des inégalités, et à mettre en œuvre une politique fiscale équitable en réduisant la pression fiscale sur les salariés et les disparités fiscales via la baisse de l'IGR.

Quant aux prélèvements sur les salaires des grévistes, Abdelhamid Fatihi a affirmé que cela n'empêchera pas les fonctionnaires de faire grève. « Notre position est claire à ce sujet : ces prélèvements sont anticonstitutionnels étant donné que la loi organique réglementant ce droit n'a pas encore vu le jour. Pourtant, nous croyons que cela ne dissuadera pas les fonctionnaires qui ont sacrifié leur liberté voire leur vie dans le passé, de prendre part à la protestation de ce jeudi », a-t-il souligné.

Il convient de rappeler que la FDT a pris part aux côtés des autres centrales syndicales (CDT, UMT et UGTM) à la fin du mois dernier à la marche de protestation contre la politique antisociale du gouvernement, afin de contester les mesures prises par celui-ci dans plusieurs secteurs et faire entendre les revendications de la classe ouvrière.

Mourad Tabet



4663-97

Héritage: Comment rendre l'égalité possible

• Des experts expliquent que les principes peuvent être révisés

• Ils sont basés plus sur des références théologiques que sur des versets coraniques

• Cette réforme est nécessaire selon l'ADFM

LA réforme du régime successoral au Maroc continue de faire des vagues. Après la recommandation du CNDH, contenue dans son rapport sur la parité, les ONG féministes ont surfé sur cette vague pour réclamer la réparation de ce qu'elles considèrent comme une injustice. C'est dans ce cadre que l'ADFM a organisé une conférence, hier, à Rabat, autour d'une étude baptisée «Pour un débat social autour du régime successoral». Pour Nabia Haddouche, présidente de l'ADFM, «cette réforme est possible et nécessaire». Surtout que «le Maroc a connu une série d'évolutions au niveau social et économique, qui rendent nécessaire de revoir les règles de l'héritage». Un constat conforté par les explications d'un expert en sciences de la succession, à la Faculté de droit de Rabat. En effet, Hassan Rahou a souligné que «les règles de l'héritage peuvent être révisées dans leur ensemble». Il n'a pas hésité à pointer «un grand malentendu». Car, «le régime successoral au Maroc n'est pas basé exclusivement sur des versets coraniques», a-t-il dit. Au contraire, «les deux tiers de ces règles sont liés à des références théologiques, donc mises en place par des êtres humains en fonction d'un contexte particulier», a-t-il ajouté.

Pour lui, «seul un tiers des principes de ce régime est basé sur des versets du Coran ou des hadiths du prophète». Ce profes-

sion avec ce qui est stipulé par le Coran. C'est pour cela qu'il considère que «le système d'héritage dans le Coran a un

tervenants ont mis l'accent sur la possibilité d'introduire le principe de parité dans le système d'héritage au Maroc. «La règle



Les participants à l'étude réalisée par l'ADFM ont mis l'accent sur l'esprit d'équité prôné par l'islam au moment de son avènement, pour souligner la possibilité de l'introduction de l'égalité en matière d'héritage (Ph. Bziouat)

coranique stipulant que l'homme a le droit au double de la part de la femme a été introduite dans le code de la famille suite à une interprétation adoptée par les premiers théologiens», a précisé Farida Bennani, professeur de droit. Celle-ci a indiqué que «ce principe de discrimination au profit de l'homme et aux dépens de la femme n'est pas une règle absolue». Surtout que même ces versets coraniques ou les hadiths énumèrent certains cas où la femme peut hériter autant que l'homme, et dans d'autres cas peut même avoir une part plus grande. Bennani a également appelé à prendre en considération d'autres lectures, surtout celle qui prend en considération «des objectifs de la religion» (Al Makassid) et le principe de progressivité. Ces objectifs, «qui ont été ignorés, avaient consisté lors de l'avènement de l'islam en l'instauration

deur universitaire va plus loin en estimant que «même certaines règles successorales sont basées sur des hadiths de 2e degré, comme celui qui interdit le testament au profit d'un héritier, qui est en contradic-

rôle préventif, au moment où le testament est la règle. En fin de compte, un propriétaire dispose du droit de répartir son patrimoine comme bon lui semble au profit de ses héritiers». Parallèlement, d'autres in-

d'une société qui prône la lutte contre la discrimination entre les hommes et les femmes», a expliqué Bennani. Ce qui montre que «rien ne peut s'opposer, dans la religion islamique, à l'instauration de l'égalité dans l'héritage quand l'évolution des conditions sociales le permettent», a-t-elle ajouté. Une autre lecture proposée par ce professeur de droit renvoie également à «la valeur du testament qui peut être considéré comme la première base pour la répartition de l'héritage. En son absence, les héritiers peuvent avoir recours aux règles juridiques».

Le poids de la tradition

POUR Rabéa Naciri, professeur de droit, «le maintien de l'inégalité successorale relève, en réalité, de stratégies temporelles visant la sauvegarde d'intérêts pécuniaires et patrimoniaux». Cela, «contrairement à ce qui est communément considéré comme des préceptes religieux relevant du sacré et de l'immuable, y compris parfois par les femmes elles-mêmes», a-t-elle ajouté. D'où la conclusion que «la légitimation des dispositions successorales est liée à l'attachement à la tradition qu'au message et aux principes de la révélation». Aujourd'hui, «la réforme de la législation successorale est nécessaire», a-t-elle affirmé. Car, cela reflète «de souci d'égalité de tous les citoyens en droits et en obligations, en conformité avec la Constitution», mais aussi, «par fidélité à l'esprit de justice et d'équité du message de la religion, qui a établi, il y a 14 siècles, le droit des femmes à l'héritage».

M. A. M.

Pour réagir à cet article:
courrier@leconomiste.com

Le CNDH dans le viseur de Bassima Hakkaoui

Yassine Toumi

Dans un entretien accordé au quotidien Al Massae, la ministre de la Solidarité et de la femme s'en prend au rapport du **Conseil national des droits de l'homme sur l'héritage** qu'elle qualifie de « médiocre ».

Bassima Hakkaoui est d'attaque. Dans une interview publiée dans l'édition du 7 novembre du quotidien Al Massae, la ministre de la Solidarité, de la Femme et de la Famille ne mâche pas ses mots à l'encontre du dernier rapport du Conseil national des droits de l'homme sur l'égalité dans l'héritage.

Dans cet entretien, la ministre demande au Conseil dirigé par Driss El Yazami de ne pas toucher au texte coranique car « il n'accepte aucune interprétation ». Elle y affirme également son rejet de l'Ijtihad sur cette question (effort de réflexion sur la religion islamique) mais concède néanmoins qu'elle n'a pas les compétences « pour faire une lecture détaillée » du verset relatif à l'héritage.

Hakkaoui juge « médiocre » le rapport qu'avait publié le CNDH et estime que « le rapport n'a fait qu'exposer des données déjà disponibles, et des chiffres anciens et dépassés ». « Je respecte les institutions mais le CNDH doit respecter la société marocaine et son identité » avance la ministre du PJD qui renchérit : « les personnes peuvent s'exprimer librement, mais les décisions d'une institution sont encadrées par la constitution qui est chapeautée par le statut du commandeur des croyants ».

http://telquel.ma/2015/12/08/cndh-viseur-bassima-hakkaoui-2_1473480

Fès-Boulemane: 204 cas de VIH-Sida notifiés depuis 1988 (responsable)

MAP 07.12.2015 16h28PartagerShare on facebookShare on emailVersion imprimable Commenter (0)

- Propos recueillis par Mohammed El Kansouri - Fès, 07 déc. 2015 (MAP) - Au total, 204 cas de VIH-Sida ont été notifiés dans la région Fès-Boulemane entre 1988 et juin 2015, a annoncé la direction régionale du ministère de la Santé. La région Fès-Boulemane représente seulement 2 pc des notifications nationales et présente une faible prévalence en comparaison avec les régions de Souss-Mass, Marrakech-Safi et Casablanca-Settat qui sont les plus touchées par la maladie, a souligné Sanae Zine, du Comité régional intersectoriel de lutte contre le VIH-Sida relevant de la direction régionale de la Santé. Et d'ajouter, dans un entretien à la MAP à l'occasion du lancement à Fès de la campagne de dépistage du VIH-Sida, que 47 pc des cas déclarés sont des femmes, précisant que les causes de la contamination se répartissent entre les rapports sexuels non protégés (88 pc des cas) et les rapports sexuels avec des partenaires multiples (66 pc des cas), alors que 12 pc des cas ont été contaminés par un conjoint porteur du VIH. Mme Zine a également révélé que 36 pc des cas enregistrés sont célibataires, 25 pc sont âgés entre 15 et 29 ans et 16 pc ont un niveau d'instruction supérieur. Dans le cadre du renforcement de l'accès au dépistage du VIH, la responsable a fait état de l'organisation d'un atelier de mobilisation impliquant 50 jeunes volontaires scolarisés et non scolarisés de la région en vue de promouvoir la campagne de dépistage. L'actuelle campagne, qui se poursuit jusqu'au 10 décembre, fait un focus sur les jeunes, particulièrement ceux en situation de vulnérabilité et les plus exposés au risque d'infection, ainsi que sur les femmes enceintes ou en âge de procréer, a-t-elle indiqué, relevant que cette initiative vise en premier lieu à sensibiliser la catégorie de jeunes âgés entre 15 et 29 ans à l'importance de faire le test VIH. Les jeunes volontaires impliqués dans cette initiative sont informés et sensibilisés sur la prévention du VIH et l'importance du dépistage, a-t-elle souligné, précisant que les participants à cette campagne seront chargés d'élaborer des recommandations et un plan d'action pour la promotion et la diffusion de messages concernant la prévention du Sida. Cette initiative coïncide avec la campagne régionale de l'ONUSIDA lancée au niveau de plusieurs pays de la région MENA entre le 23 novembre et le 10 décembre courant sous le slogan "Test for HIV", a-t-elle expliqué, rappelant que les Objectifs de développement durable (ODD) adoptés par l'Assemblée générale des Nations unies en septembre dernier prévoient de mettre fin à l'épidémie d'ici à 2030. Dans cette optique, l'ONUSIDA a lancé l'initiative "Fast Track" qui a pour but d'accélérer la riposte au Sida avec des objectifs ambitieux pour 2020: faire en sorte que 90 pc des personnes vivant avec le VIH connaissent leur statut, que 90 pc des personnes sous traitement aient une charge virale supprimée. La responsable a indiqué que le dépistage du VIH s'effectue dans les 76 sites de dépistage rapide implantés dans les centres de santé de la direction régionale de la Santé, alors que la prise en charge des personnes dépistées positives se fait au niveau du Centre de prise en charge des personnes vivant avec le VIH qui relève du CHU Hassan II de Fès. La 6ème campagne nationale de dépistage du VIH est menée du 30 novembre au 11 décembre 2015 auprès des jeunes de 18 à 29 ans sous le slogan "Faites le test. La solution existe". Le comité régional intersectoriel de lutte contre le Sida dans la région Fès-Boulemane est composé de représentants de la délégation régionale de la Santé, de l'Académie régionale d'éducation et de formation, de la délégation régionale de la Jeunesse et des sports, de l'Entraide nationale, d'associations professionnelles (médecins, pharmaciens, aides pharmaciens, médecins de travail, sages-femmes), ainsi que de la **commission régionale des droits de l'Homme**.

<http://www.menara.ma/fr/2015/12/07/1766331-f%C3%AAs-boulemane-204-cas-de-vih-sida-notifi%C3%A9s-depuis-1988-responsable.html>

النساء في خدمة الرجال انتخابيا !! ... قراءة أولية في الحضور النسائي على مستوى انتخابات 4 شتبر 2015

محمد امباركي

قبل مقارنة مسألة " الحضور النسائي في انتخابات 4 شتبر 2015 " لابد من تسجيل ملاحظتين منهجيتين نعتقد أنهما أساسيتان: الملاحظة الأولى هي أن هذه القراءة تظل أولية في ظل عدم تقاسم المعلومة الانتخابية لتحليلها خاصة المعطيات المتعلقة بما يمكن أن نصطلح عليه سوسيولوجيا ب "الخريطة الانتخابية النسائية " أي نسبة النساء على مستوى التسجيل في اللوائح الانتخابية وغير المسجلات، المشاركة، الترشيحات، التصويت، التمثيلية المؤسساتية و طبيعة هذه التمثيلية ثم التوزيع السوسيو مهني و المجالي لكل هذه المستويات.

الملاحظة الثانية ترتبط بمنهجية مقارنة الموضوع والتي ستلامس ثلاث مستويات متداخلة ومتراطة من خلال استقراء بعض المعطيات الإحصائية المتوفرة للوقوف عند الحصيلة والمعيقات. والمستويات الثلاث هي التسجيل في اللوائح الانتخاب، الترشيحات ثم التمثيلية على مستوى المجالس المحلية والجهوية. إذن ما يهمنا في الموضوع هو استنطاق البعد النسائي أو ما يصطلح عليه بمقاربة النوع في المشهد الانتخابي الأخير على المستوى الوطني.

فما هي أهم معالم هذا المشهد من حيث الحضور النسائي خاصة في سياق تدابير تشريعية و مؤسساتية لتشجيع المشاركة النسائية في إطار استراتيجية تعزيز المساواة و المناصفة من خلال دستور 2011 (الفصلين 19 و 46)، إحداث صندوق لتقوية قدرات النساء التمثيلية ثم تعديلات في الميثاق الجماعي 2009 لتقوية مشاركة المرأة في العمل التنموي المحلي، القوانين التنظيمية الخاصة بالبرلمان بعرفيته و المجالس المحلية و الجهوية..

على المستوى الأول أي التسجيل في اللوائح الانتخابية، نلاحظ أن هناك أزيد من 14 مليون تسجيل باللوائح الانتخابية تشكل فيه النساء نسبة 45% من مجموع الهيئة الناخبة الوطنية، و هذا رقم مهم لكنه يثير بعض التساؤلات المتعلقة أولا بمسألة هل يعكس هذا الرقم الواقع الديمغرافي لبلادنا الذي تشكل فيه النساء نسبة 56,8% أي بحوالي 16,8 مليون نسمة من أصل 33 مليون و 848 ألف نسمة؟، طبعا الجواب بالنفي و هذا الواقع هو الذي **دفع المجلس الوطني لحقوق الإنسان** الى اعتبار الرفع من عدد النساء المسجلات في اللوائح الانتخابية العامة تحديا مهما (1)، و ثانيا هل يعبر هذا الرقم عن وعي سياسي متنامي لدى النساء و بالتالي تقدم نحو تمثيلية أفضل أم أنه خاضع لاعتبارات أخرى قد تقترب من التسجيل تحت الطلب أو الاندراج في إطار ما يمكن نعتة ب " القوة الانتخابية الضاربة "؟..

لا شك أن الجواب عن هذه التساؤلات يقتضي تفحص تأثير نسبة التسجيل على صعيد الترشيح والتمثيلية... لكن هناك أسئلة مسكوت عنها لدى الجهات الرسمية ومنها خاصة، ما هو عدد النساء غير المسجلات من أصل أكثر من 11 مليون غير مسجل(ة)؟ من هن سوسيولوجيا ولماذا لم يسجلن؟

أما المستوى الثاني المتعلق بالترشيحات النسائية، فرغم غياب معلومات عن حجم مشاركة النساء في التصويت فمن الراجح أنها مشاركة قوية، كما أن الترشيحات النسائية عرفت تصاعدا ملموسا بشكل ربما يجعلنا نحلم بقيادة نسائية للوائح!.. وهكذا شكلت النساء وطنيا نسبة 21.94% من مجموع الترشيحات للانتخابات المحلية و 38.64% بالنسبة للانتخابات الجهوية.

بشكل عام و في سياق مقارن تطورت الترشيحات النسائية المحلية بشكل إيجابي حيث انتقلت من 5% سنة 2003 الى 16% سنة 2009 ثم 21.94% خلال 2015.. إلا أنه بقدر ما يعكس هذا النمو الملحوظ الأثر الإيجابي للتدابير التشريعية و المؤسساتية لتعزيز المشاركة النسائية وتزايد القناعة داخل الأحزاب السياسية لتشجيع تواجد المرأة، بقدر ما يستجيب في نفس الوقت لإكراهات قانونية مفروضة على الأحزاب السياسية و خاصة الكوتا النسائية بالنسبة للترشيحات (27%) و لضرورات انتخابية يملئها التكتيك الانتخابي المحض الذي لا يترجم في غالب الأحيان انشغالا استراتيجيا بقضية المرأة و مشاركتها الفعلية في صنع القرار و تصريفه.

وفيما يخص المستوى الثالث المرتبط بالتمثيلية النسائية في المجالس المحلية و الجهوية، فمن الراجح أن التمثيلية تعتبر من المعايير الأساسية لقياس نجاعة



الاليات التحفيزية للتمييز الإيجابي و مدى قدرتها على ترجمة حضور نسائي ملموس في المجالس و قيادتها، أو على الأقل تبوؤ مناصب المسؤولية داخلها، كما تشكل اختبارا حقيقيا لمدى استعداد الفاعل السياسي الذكوري لاقتسام سلطة القرار و التدبير داخل المؤسسة الحزبية.

لقد شهدت التمثيلية النسائية نموا متواصلا حيث انتقل عدد مقاعد النساء على الصعيد الوطني من 127 مقعد عام 2003 الى 3428 عام 2009 ثم 6673 عام 2015. و يترجم هذا النمو التأثير الإيجابي - كما سطرنا سابقا - للتدابير التحفيزية لمشاركة النساء منذ 2009 بشكل أخص حيث تطورت التمثيلية بين 2009 و 2015 بضعفين.

لا شك أن الخلاصة الأساسية هي حدوث حراك كمي للتمثيلية النسائية يعكس المفعول الإيجابي للقوانين و التدابير الانتخابية المشجعة لمشاركة المرأة لكنه لم يرقى الى قفزة نوعية توشح على تحول مجتمعي نحو المناصفة بمدلولها السياسي و السوسيوثقافي الأمر أحال على " جهود كفي " تزداد معه الفناعة بأن سن القوانين و الإجراءات مسألة غير كافية..

قد تبدو هذه القراءة الأولية مدعاة للتشاؤم و السوداوية...لماذا بالظبط؟

إن الحراك الكمي لحضور المرأة في المشهد الانتخابي بين 2003 و 2015 كان في خدمة السلطة الذكورية على قيادات المجالس المحلية و الجهوية و احتكار مناصب المسؤولية و القرار داخلها مما ترجم انخيار ملموسا للتمثيلية النسائية على مستوى المجالس المحلية (العمودية، الرئاسة، نائبات الرئيس، رئاسة اللجان... الخ) اللهم بعض الاستثناءات القليلة و المحسوبة على رؤوس الأصابع، و كذلك المجالس الجهوية (صفر امرأة في الرئاسة!) .. لتأمل هذه اللوحة الانتخابية لاقتراع 4 شتبر 2015 قصد تأكيد مصداقية ما اخترناه عنوانا لهذه القراءة الأولية " النساء في خدمة الرجال انتخابيا !! " ..

تقدر الديمغرافية النسائية بحوالي 56.8% من مجمل عدد السكان (بنية سكانية فيها هيمنة النساء)، 45% امرأة ناضجة، 21.94% من الترشيحات النسائية للمجالس المحلية و 38.64% للمجالس الجهوية ثم 21.17% هي نسبة عدد المقاعد المحصل عليه، فما هي الحصيلة؟ أو بمعنى آخر كيف كانت طبيعة التمثيلية النسائية؟ ..

حصلت النساء على حوالي 6673 مقعد من أصل 31508 مقعد أي بنسبة 21.17%، و خلال عملية انتخاب مكاتب المجالس روعي إشراك المرأة المنتخبة تحت ضغط الإكراه القانوني (الكوتا النسائية) لكنه كان فقط في قاعدته العامة إشراكا شكليا حيث ظلت مراكز القرار و المسؤولية محتكرة من طرف الرجال حيث لم يصل الى رئاسة المجالس الجماعية سوى 5 نساء أي بمعدل 0.33% و ظلت نسبة 99.67% سلطة محلية ذكورية!!!، من هنا فالبعد النسائي في انتخابات 4 شتبر 2015 ظل يشهد طيلة المسار الانتخابي بدء من الترشيح الى غاية خريطة التمثيلية سقوطا مدويا و لم يتحرر من قيود استراتيجية إعادة إنتاج الهيمنة الذكورية.

و مع ذلك لا أعتبر شخصا هذه المقاربة تشاؤمية إزاء تعزيز المشاركة السياسية للمرأة و مساهمتها الفعلية في تدبير الشأن العام المحلي لأن المسألة تتجاوز اللحظة الانتخابية لتسائل المجتمع برمته، فحتى حكومة بنكيران لم تضم سوى امرأة واحدة في نسختها الأولى ثم 6 نساء وزيرات في النسخة الثانية.. و برلمان 2007 ضم 34 امرأة منهم فقط 4 نساء فزن عن طريق اللوائح المحلية و الثلاثون الباقية عن طريق اللائحة الوطنية!!، هذا يعني أن الخلل بنيوي يرتبط ببنيات سياسية و سوسيوثقافية بطريكية توطرها تمثلات اجتماعية تنتصر لسلطة ذكورية يعاد إنتاجها من طرف الأسرة و المدرسة و الإعلام و المؤسسات الدينية الرسمية و غير الرسمية على اعتبار أن " الفتاة نسخة من أمها " (2) و بالتالي تكريس الدونية النسوية، و هذا ما يفسر لماذا كلما طرحت للنقاش العمومي قضية لها صلة مباشرة بالمرأة كالمساواة في الإرث و الإجهاض و تزويج القاصرات و الأراضي السلالية... الخ إلا و شهد المجتمع تجاذبات من هنا و هناك كأن هناك إصرار ما على جعل المرأة قضية فقهية أولا و أخير " لا تتجاوز الأحوال الشخصية من زواج و طلاق و ولاية و حضانة " (3) مما يكرس الآليات الحيوية "لإعادة إنتاج التمثلات السوسيوثقافية السلبية إزاء النساء و مقاومة كل تواجد لهن بالفضاء العمومي" (4) .

إجمالا لا بد من الإقرار بأن هيمنة المقاربة الكمية و لغة الأرقام على حساب المعالجة النوعية لا تعكس حقيقية المشاركة السياسية للنساء و التي يعتبر



الحقل الانتخابي إحدى تجلياتها في ظل أنماط ثقافية سائدة لا تعترف بالوجود المستقل للمرأة و شخصيتها و قدراتها الذاتية و كذلك هشاشة الوعي المساوئي داخل الأوساط النسائية ذاتها. لكن الملاحظة الجديرة بالاهتمام هي عدم تجانس فئة النساء حيث " لا يشكلن شريحة اجتماعية موحدة على الصعيد السوسولوجي و الايديولوجي إذ هن منقسمات حسب التوجهات الايديولوجية المعتملة في الساحة و أغلبية النساء مناصرات للتيارات السياسية المحافظة (حزب العدالة و التنمية، حزب الاستقلال..) بينما يبقى الانتماء الى اليسار و قوى الحداثة ضعيف عدديا لكنه مؤثر نوعيا لأن أغلب المكتسبات الحقوقية للمرأة المغربية في مجال المساواة و عدم التمييز و المشاركة حققتها حركة نسائية منتظمة في إطارات مدنية يسارية أو قريبة من اليسار... (5) لكن من الناحية السوسولوجية هناك أغلبية صامتة من النساء تكابد القهر و التهميش و الإبعاد الاجتماعي غير مكترثة بقضايا المشاركة في ظل حركة نسائية ديمقراطية ولدت و ترعرعت سياسيا و تنظيميا في أحضان اليسار ثم لجأت الى نوع من " الفرار الجماعي! " نحو المجتمع المدني وبالتالي ينتظرها مجهود جبار للتجدر الاجتماعي في الهوامش والقرى والمداشر...

هوامش

(*) نص المداخلة التي ساهمت بها خلال اللقاء التواصلي حول " حصيلة مشاركة النساء في المسلسل الانتخابي بالجماعات الترابية. " لمنظم بوجدة من طرف الفضاء الجمعي بوجدة بتاريخ 7 نونبر 2015.

- (1) الانتخابات الجماعية والجهوية ل 4 شتنبر 2015. تقرير أولي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ، ص 5
- (2) " مقارنة النوع والتنمية " كتاب د. العربي وافي. منشورات رمسيس. دجنبر 2008. ص: 123
- (3) و(4) " المرأة ليست قضية فقهية ". محمد امباركي. موقع <http://www.aljousour.com/>.
- (5) المشاركة السياسية للمرأة المغربية. مكتسبات ومعوقات " عصام العدوني. موقع minbaralhurriyya.org